

وعلى ذلك سلم صريح وهو عطف ما به حال ان الله يحكم بها كما ان خلقوا انما حكم من كان
 حالها فلهذا ما به او لم يصح احد الخيارات وسلم من معناه احاديث اخرى بهذا
 من ذلك المصنف ما لم يصح ايضا ومن ذلك ان يكون الله ورسوله لاجل الله في سواهما
 ومن ذلك انهما اسما في حيز واحد اعني ان الله العظمي والكرام كما تقدم ومن ذلك ان
 اصل العادة التي هي كانه على طاعة الروح ومن ذلك ان الله المتعبر من ادراك الواجب
 وان رخص فيه ووجعل الله لكل شئ قدرا ووجعل الحق اوله ووجعل الحق
 الاخرى في الاخص والامثال من العظم من انت العظم والما حدسك وان
 عدل ان ادركه من موشى وهو عطف الجمع من عطف وعل ما يكونه
 هذا الكثرة قال السبيل ووجدت سلم في كتاب الزكوة قوله صلح لوجلس له
 في الصدقة افضل وانك لا تبيدك او قال لا تجرد في الرخ والرخ والرخ
 له حل سائر من هو الناس **و** قال ان اضلقتك قال وانك سئل ما قال
 فانك انما انما اذا غوت ذلك **وهذه** الروايات على ما دون التوجه المصحح
 مدعى وجعل **العظم** **تسمى** **الروح** **على** **الروح** **والعظم** **المستعمل** **في** **الشيء** **ايضا**
 وهي مسددة الروايات لعلم المراد من الزوج ما حضرت ما حصره عداه ووعاوه حتى
 يزوج منها انتهى فصح للزوج ان يطبع زوجها فيما يطلب منها ويعشها ما لم يمنع
 مانع شرعي ولا يمنع على الزوج مال ولا جمال ولا بدوى بزوجها لعم حلفه
 او غيره وعلها الاساط واسماء اللبداد والمداعبه في صور الروح ومن
 البعالم وما يكون معه ادعى الى دوام العشرة وكل حال فوالروح عليها اكثر من
 ان تدزوج في هذا المحتر وكان للروح جموعا ظلم وصدقها فطعها او اطعم
 وكسوتها او اكلتني ولا يصحها العز فوجب للزوج ما كذا في النسخ المصحح
 فانها عند غايبه ان يستره لانه لا يسترها شيئا ووجدنا ما في الله واصلها
 بكله استعد الكاح كما اشار اليه في الدرسات وعنه عن رسول الله صلعم هذا في

ان لا
 انما هو
 انما هو
 انما هو
 انما هو

حتى الروح
 الروح
 والكنس

حق الروحين وانما في حق العالم فيض المعلم ان الله العالم بالسلام وان لم يكن في الكلام
 ولا حكم في الاشياء ولا في سائر سائر الله والاعمال في حيزه فلهذا قال
 طلاق كذا في قوله ولا ترد عليه فلهذا لم يرد اعلم بالصواب من اساده في هذا
 الدرر والاشارة وجعل العطف مطلقا ولا يرفع صوره عليه ولا يمكن عليه عند
 ادغامه في قوله وعنه ذلك في العلى لا يعلم في حق العالم والاعمال
 السلام ومن ذلك من ان السالف من اکت الطول له معداات وحق المعلم
 على العالم كغيره الصبر وسعد الصدر ومن ذلك من امر غير الامثال ولا اطلاق كثر
 الاحكام ما لا يعلم كحل اسان مع رضى الله عنكم انما هو كذا في قوله لا
 من قول لا ادري والاشارة ما كفى للرجوع اليه بعد الطهوه وعنه ذلك في ما اشار
 اليه وقرنه المعنون هذا العهد العاشر في العظم والاشارة في قوله
 من ذلك عليه في الوقت هو عكس هذا **و** حلف في ما سبق من الامتناع
 ومن اعلم الراجح واليه ولم يعصبه وانما في حلف ما يرضى بالرب
 ومنهم من على الطمع في مال الوالد ومنهم من لا يقدم بعد العلق وايضا على دعوى
 البرم ومنه التولية عقول والبرم في عفته وحطامه والبرم والاسس له
 الحق تبين لذي عينين وان خالف في ذلك الدليلين ومنهم من ان ما دل على الشرح
 في حال امله بما هو همه بهمة العاقر اعدا صورده على جده اسما على
 ذلك اسما لا ارشاد اوله اسر سادا ومنهم من يرد على عطفه او يعوله او
 عليه وعنه ذلك في المشايخ المتعاقب التي لا تضبط الابا تعاقب الغلب والغالب
 اذا كان هذا من طائفة العلم للمرضى الا كبر فاطمركم لم يكن من طائفة الخط الاوف
 ولكن هذا هو منه من صفة ان ما قاله الورد المصنف في التصحيح المصنف للمصنف
 وانما في يدى الاسلام غرضا وسعدوا ورسوا في الامام كما حافظ
 محمد بن ابراهيم طرقه جعلنا الله من العالمين ما يدرى اليه الذاب عن عاتقها عند قول

عنه ان
 كذا في قوله
 كذا في قوله
 كذا في قوله
 كذا في قوله